



Between Evidence and Objectives: A Jurisprudential Reading of Imam Ibn al-Qayyim's Position on the Preacher's (Khatib's) Reliance on the Sword

Abdulaziz bin Sulaiman Al-Sayed

Qatar University

a.s.h.alsayed@gmail.com

Received 10/3/2026, Revised 17/3/2026, Accepted 11/5/2026, Published 30/6/2026



© 2026 The Author(s). This is an Open Access article distributed This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the [Creative Commons Attribution 4.0 International License](#), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract:

This research examines Imam Ibn al-Qayyim's position regarding the preacher's reliance on the sword during the sermon, exploring the associated legal rulings (Ahkam), jurisprudential evidence (Adillah), and higher objectives (Maqasid). The study includes a comparative analysis with the four recognized schools of jurisprudence (Madhahib), highlighting their deductions concerning the objectives and evidence of this practice. The research aims to rectify misconceptions surrounding Ibn al-Qayyim's statements, provide a disciplined framework for interpreting his views, and bridge the gap of scholarly disagreement on this matter.

Keywords: Ibn al-Qayyim, Friday Sermon (Khutbah), Preacher (Khatib), Sword, Reliance, Leaning.



بين الأدلة والمقاصد قراءةً فقهيةً في موقف الإمام ابن القيم من اعتماد الخطيب على السيِّف

عبد العزيز بن سليمان السيد

الاستاذ المساعد الدكتور في جامعة قطر

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٦/٣/١٠	تاريخ المراجعة: ٢٠٢٦/٣/١٧
تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٥/١١	تاريخ النشر: ٢٠٢٦ /٦ /٣٠

ملخص البحث:

يحرر البحث موقف الإمام ابن القيم من اعتماد الخطيب على السيِّف، وما فيه من الأحكام والأدلة والمقاصد. كما اشتمل على الموازنة بالمذاهب الأربعة المعتبرة، واستنباطاتهم لمقاصد اعتماد الخطيب، وبعض الأدلة. دفعاً للخلل في فهم كلام ابن القيم، وضبطاً للتوسع في فهمه، وتضييقاً لدائرة الخلاف.

الكلمات المفتاحية: ابن القيم، خطبة الجمعة، الخطيب، السيِّف، اعتماد، انكاء.



تمهيد:

فإنه من تدريسي فقه الحنابلة رحمهم الله تعالى، وفي أثناء تدريب الطلاب على التحضير والبحث؛ وجدت احتفاء بقول الإمام ابن القيم في كلامه على اعتماد الخطيب على السيف، الذي فهم منه المنع، والغض من قول الجواز.. وكذا رأيت في بعض تعليقات المعاصرين على كتب الحنابلة، وكأنَّ ما قيل من الجواز، فيه من الضعف ما فيه.. من هنا انبثقت فكرة هذا البحث.

ومع أن ابن القيم قد سبق إلى نحو قوله -من قبل شيخه- إلا أنَّ حظه من الاشتهار كان كبيراً، فاق غيره، حتى صرت لا تكاد تقف على تعقيب إلا ونقل عنه دون غيره.

ولما رأيت انطلاق الإمام ابن القيم وغيره من أدلة واعتبارات، منها مقاصد الاعتماد بوجه عام، أو على السيف بوجه خاص؛ رأيت التركيز على مقاصد الاعتماد في هذا البحث.

وحرصت على أن أبين استمداد المقاصد -ولو بطرف- تقويةً لدليل كل قائل ومذهب.

منهج البحث: اعتمد على المنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي.

أهمية البحث: تحرير كلام العلماء، وما يشتمل عليه من فروق، وبيان الخطأ في فهم كلامهم، وإبراز المقاصد، وما يتبع ذلك من الأدلة، والدعوة إلى أدب الخلاف وفقه الوفاق.

إشكالية البحث: حاولت في البحث الإجابة على الأسئلة الآتية:

- ما أقوال العلماء في اعتماد الخطيب على السيف؟
- وما أدلة من قال بجواز اعتماد الخطيب على السيف؟
- وما مقاصد اعتماد الخطيب على السيف الراجعة إلى الخطيب نفسه؟
- وما مقاصد اعتماد الخطيب على السيف الراجعة إلى غير الخطيب؟



هيكلية البحث: كان البحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: اعتماد الخطيب على السيف بين الإمام ابن القيم وغيره:
المطلب الأول: قول ابن القيم في اعتماد الخطيب على السيف ودليله، والتأثر
والتأثير:

المطلب الثاني: أقوال المذاهب الأربعة وأدلتهم:

المبحث الثاني: مقاصد اعتماد الخطيب على السيف:

المطلب الأول: مقاصد راجعة إلى الخطيب:

المطلب الثاني: مقاصد راجعة إلى غير الخطيب:

الخاتمة:

الدراسات السابقة: ولم أقف على من كتب في هذه المسألة.

المبحث الأول: اعتماد الخطيب على السيف بين الإمام ابن القيم وغيره:

إن الدارس لأقوال العلماء لا ينبغي أن ينقلها دون تأمل وتمحيص، بل لا بد من إجابة النظر فيها، حتى تشتمل الدراسة على حسن المناولة والتأني، وقد تظهر له نقاط قوة وضعف، ومواطن اتفاق واقتراق، كل ذلك بحسب أغراض الدراسة. من هنا أوردت المطلبين للتأمل في كلام الإمام ابن القيم، وما يتصل به من تأثر وتأثير، دون قصد المناقشة وبيان المذاهب والأدلة.. فذلك له مبحث آخر.

المطلب الأول: قول ابن القيم في اعتماد الخطيب على السيف ودليله، والتأثر والتأثير:

الفرع الأول: قول ابن القيم في اعتماد الخطيب على السيف ودليله:

بعد ذكر ابن القيم على أي شيء يعتمد الخطيب، قال في حق نبينا صلى الله عليه وسلم: «ولم يُحفظ عنه أنه توكأ على سيف. وكثير من الجهلة يظن أنه كان يمسك السيف على المنبر إشارة إلى أن الدين إنما قام بالسيف، وهذا جهل قبيح من وجهين:



أحدهما: أن المحفوظ أنه توكَّأ على العصا وعلى القوس^(١).
 الثاني: أن الدِّين إنما قام بالوحي. وأمَّا السيف فلمَحَقَّ أهل الفساد والشرك.
 ومدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت خطبته فيها إنما فُتحت بالقرآن ولم
 تفتح بالسيف»^(٢).

هنا نلاحظ أمورًا، خلاصتها:

- أنه ينكر اعتماد الخطيب على السيف من جهة الدليل؛ فلم يثبت في السُّنة،
 ومن جهة التعليل بالمعنى والمقصد؛ فالدين لم يقيم بالسيف بل الوحي.
- نعت القول بهذه الإشارة بالجهل القبيح.
- الإقرار بمشروعية الاتكاء على العصا أو القوس.
- الإقرار بكون السيف إنما هو ماحق للشرك.
- الكلام على حال المدينة المنورة، فتعليقه مختص بحالها -على منورها
 أفضل الصلاة وأزكى السلام- لا على العموم.
- كلامه: (كان يمسك بالسيف..) مقتصر على نبينا صلى الله عليه وسلم،
 وهو اللائق بموضوع الكتاب المنقول عنه، وهو زاد المعاد.
- لم يصرح بإنكار اعتماد خطيب الجمعة على السيف، كما فهمه بعض
 الناس، فنسبوا إليه عدم الجواز.

الفرع الثاني: التأثير والتأثير:

أولاً: التأثير:

انقح في ذهني أن ابن القيم تأثر بشيخه في هذه المسألة، ولم أقف على من
 نص على ذلك، فبحثت في مصنفات شيخه حتى وقفت على ما يدل على تأثر الإمام
 ابن القيم به -مع شيء من الاختلاف- فقد نقل شيخه عن بعض الكتّابين أن الدين
 قام بالسيف، ومما قالوه: «الخطيب إنما يتوكأ على سيف يوم الجمعة إشارة إلى أنه
 إنما يقوم الدين بالسيف» ونعت قولهم هذا بالكذب^(٣).



يلحظ هنا:

- أنه نقل عن بعض أهل الكتاب، لا كابن القيم الذي لم يحدد القائلين سوى أنهم من الجهلة.

- وصف قولهم بالكذب، أما ابن القيم فوصفه بالجهل القبيح.

- أن الكلام على خطيب الجمعة بوجه عام، أما ابن القيم فكلامه على خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بوجه خاص.

- توسع ابن القيم في التعقب من جهة الرواية والدراية.

ولعل سبب اشتهاار النقل عن ابن القيم أكثر من اشتهااره عن شيخه، التوسع المذكور، بالإضافة إلى اشتهاار الكتاب والمصدر، فليس كتاب (الهدى) ككتاب (الجواب الصحيح) في انتشاره ووقوعه بين أيدي الخاصة والعامة.

ثانيًا: التأثير:

على ندرة نُقل هذا القول -من غير المعاصرين- عن ابن القيم، منهم المناوي في أحد شرحيه على الجامع الصغير^(٤).

كما أورد الزرقاني قول ابن القيم من باب المنازع للمسألة.. وليس من باب الإقرار له فيما يظهر^(٥).

وأما المعاصرون فكثير، ولا سيما من المحتفين بأقواله، وأقوال شيخه رحمهما الله تعالى.

المطلب الثاني: أقوال المذاهب الأربعة وأدلتهم:

يتعرض المطلب للمذاهب الأربعة، ومن خلال جملة من علماء المذاهب الأربعة دون استقصاء، كما يتعرض للأدلة من جهة الآثار والقياس، وأما المقاصد والمعاني، فلها مبحث آتٍ مستقل.



الفرع الأول: أقوال المذاهب الأربعة في اعتماد الخطيب على السيف:

ذهب الحنفية^(٦) إلى التفصيل، فقالوا: يخطب الخطيب معتمداً على السيف في كل بلدة فتحت عنوة، ويخطب دونه في كل بلدة فتحت صلحاً.

ولم أقف على هذا التفصيل عندهم في خطبة الاستسقاء، بل ذكروا الاعتماد على السيف بإطلاق^(٧).

وهذا الإطلاق يدل على أن الاعتماد على سيف مشروع في الأصل.

وفي مذهب الحنفية أقوال أخرى ومباحثات، وليس المراد الاستقصاء^(٨).

وذهب جمهور الفقهاء رحمهم الله تعالى، إلى مشروعية اعتماد الخطيب على سيف، واستحبابه، نصّ على ذلك المالكية^(٩) والشافعية^(١٠) والحنابلة^(١١).

ويلحظ في مذهب الشافعية أن مشروعية الاعتماد على السيف وردت على لسان إمامهم في عموم: «أو ما أشبههما»، وذلك في قوله: «ويعتمد الذي يخطب على عصا، أو قوس، أو ما أشبههما»^(١٢).

وأما الحنابلة فقد نفى الإمام المرداوي النزاع في المسألة^(١٣)؛ فلا يختلف الحنابلة فيها، ولما كان المرداوي متأخراً عن الإمام ابن القيم، مطلعاً على أقواله، ناقلًا عنه في كتابه، ولم يشر إلى خلافه في المسألة؛ أفاد هذا أحد أمرين:

- أن ابن القيم لا يخالف بقية الحنابلة في استحباب الاعتماد على السيف، وهو ظاهر فهم المرداوي وصنيعه، فليس في كلام ابن القيم -الذي نقلته في صدر البحث- ما يدل على المنع.

- أن المرداوي لم يَرِ لخلاف هذا القول أي اعتبار. هذا على القول بأن الإمام ابن القيم ينكر الاعتماد على السيف، كما فهمه بعضهم.

والمقصود والخلاصة أن المرداوي حقق رأي الحنابلة، ونص على المعتمد، دون اعتبار قول المخالف -إن تمّ- اعتباراً تُناهضُ به أقوال المحققين من الحنابلة.



ومن كبار محققي الحنابلة، المتقدمين على ابن القيم، أو المعاصرين له، الناصيين على الاعتماد على السيف: ابن تيمية الجد^(١٤)، وابن مفلح الجد^(١٥) -الذي يرى ابن القيم أنه ليس أحد أعلم منه بالمذهب^(١٦) -.

ولم أفق على قول الظاهرية في المسألة.

الفرع الثاني: أدلة المذاهب الأربعة في اعتماد الخطيب على السيف:

تنوعت أدلة المذاهب في هذا الباب، وما يمكن أن يستدل به للمذاهب أيضاً، وإن كان عمادها القياس في الجملة، وتصريحهم بالقياس مستفيض.. وأما ما ذكره من المقاصد فلتعددتها أفردتها في مبحث مستقل.

وأقوى الأدلة: الإجماع، وقد صرح به الإمام القرطبي، فقال: «والإجماع منعقد

على أن الخطيب يخطب متوكئاً على سيف..»^(١٧).

ومن أدلة الباب: القياس على ما ورد في السنة:

من ذلك: ما ورد عن الحكم ابن حزن الكوفي^(١٨)، قال: وقدتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سابع سبعة، أو تاسع تسعة... شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام متوكئاً على عصاً أو قوس، فحمد الله...^(١٩).

وهذا يدل على استحباب اعتماد الخطيب على السيف من بابة القياس على القوس والعصا.

ومن ذلك أيضاً: ما جاء عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه، أن النبي

صلى الله عليه وسلم نُؤْلَ يَوْمَ الْعِيدِ قَوْساً فَخَطَبَ عَلَيْهِ^(٢٠).

والحديث وإن كان في خطبة العيد إلا أن المعنى واحد، والأصل تساوي الأحكام إلا ما دلّ الدليل على الاختلاف.. ويقال في هذا ما قيل قبله من قياس السيف على القوس.



ومنها: حديث الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير بمِخْصَرَةٍ^(٢١) إذا خطب^(٢٢).

والسيف حكمه حكم المِخْصَرَةِ، ولذلك أورد العلماء هذا الحديث وغيره ونصوا على استحباب الاعتماد على السيف وما إليه^(٢٣).

والأحاديث في هذا المعنى ليست بالنادرة، ومنها ما ضُعِفَ^(٢٤).
ومن أدلة المشروعية أيضًا: القياس على ما جاء عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم:

فقد ثبت عن علي رضي الله تعالى عنه، أنه خطب على منبر من آجر، وعليه سيف فيه صحيفة معلقة، فقال: والله ما عندنا من كتاب يقرأ إلا كتاب الله...^(٢٥).
وهذا الأثر وإن ورد فيه السيف إلا أنه كان محمولًا، لا متكّنًا عليه. فيصح الاستدلال به من جهة القياس ولا سيما أن بعض الحنفية نصوا على تقلد السيف كما في الأقوال التي أشرت إليها إشارة.

ومن آثار الصحابة رضي الله تعالى عنهم: قول موسى بن طلحة: رأيتُ عثمان يخرج يوم الجمعة عليه ثوبان أصفران فيجلس على المنبر فيؤذّن المؤذن... ثم إذا سكت المؤذن قام يتوكأ على عصا عَفَاءَ^(٢٦) فيخطبُ وهي في يده^(٢٧).

وهذا الأثر يؤخذ منه استحباب الاعتماد على السيف كما مر، وفيه فائدة نفيسة، وهو ملحظ على قول الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى، الذهاب إلى أن هذه الآلات كالعصا وما إليها ليست بمشروعة في حال الخطبة على المنبر^(٢٨).

ولعل من أدلة الجواز أن يقال: إن الأصل أن نستحب ما ورد عنه صلوات الله وسلامه عليه، ما لم يدل دليل على الإلغاء. وعدم ثبوت اتكائه صلى الله عليه وسلم، على العصا بعد اتخاذ المنبر لا يدل على المنع.



وقد ورد في بعض الأحاديث ما يدل على جمعه عليه الصلاة والسلام بين المنبر والاعتماد على العصا^(٢٩)، ولو صحَّ لكان قاطعاً للنزاع، ولكن في ثبوته نظر. ومن الأدلة على الاعتماد على السيف: قول الإمام ابن شهاب الزهري رحمه الله تعالى، بعد ذكر حديث الاتكاء على العصا في الخطبة على المنبر: «ثم كان أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، يفعلون مثل ذلك»^(٣٠). بل إنه من صنيع الخلفاء الراشدين، والفعل المعهود عن الناس منذ القدم على ما قاله الإمام مالك رحمه الله تعالى^(٣١).

وقد ورد أيضاً عن عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما، الاتكاء على العصا وهو يخطب على المنبر^(٣٢).

ويقال في الآثار الثلاثة الأخيرة ما قيل في الذي قبلها، من القياس والتعقيب. والناظر في المعاني التي شرع لأجلها الاعتماد على العصا والمخصرة وما إليهما -مما نُصَّ عليه في الأحاديث والآثار-؛ يرى وجود هذه المعاني في السيف أيضاً، كما سيظهر هذا ويبين في المبحث الآتي.

المبحث الثاني: مقاصد اعتماد الخطيب على السيف:

إنَّ المتأمل في هذه الحكم ونحوها مما أورده العلماء في مشروعيتها ما ورد الاتكاء عليه، سيرى وجود هذه الحكم في السيف. وبعد النظر والتأمل أرجعت هذه الحكم والمقاصد إلى نوعين، فكان التقسيم الآتي لهذا الاعتبار، فمنها حكَم راجعة إلى الخطيب أو حكَم راجعة إلى غيره.

مع ملاحظة أن المقاصد المذكورة منها: ما ذكر في حق الاعتماد على العصا ونحوها، والسيف مقيس عليها، ومنها: ما ذكر أنه من مقاصد الاعتماد على السيف أصلاً. بل إنَّ السيف قد اشتمل على المعاني الموجودة في غيره، وزاد عليها. ثم إنَّ الناظر في استنباطات العلماء ليلحظ أنَّ منهم من يقتصر على حكمة واحدة، ومنهم من يعدد الحكم فيبلغها ما شاء الله أن تبلغ.



والتماس الحكيم والمقاصد، واستتباط العلل -كما يعبر بعضهم-، والتصريح بالقياس على العصا والقوس، هذا -بمجموعه- يقوي مشروعية الاتكاء على السيف.. هذا إن غضضنا الطرف عن الإجماع، فهو أقوى الأدلة.

المطلب الأول: مقاصد راجعة إلى الخطيب:

الفرع الأول: سكون الأطراف وعدم العبث وما إليهما:

تتوعدت تعبيرات العلماء رحمهم الله تعالى في هذا، ومرجعها إلى ما ذكرته في الفرع، فمنهم من استتبط أن الحكمة من الاعتماد تسكين أطراف الخطيب، ودفع عبثه^(٣٣). ومنهم من يذكر دفع العبث باللحية لا الأطراف^(٣٤)، ومن العلماء من يشير إلى ذلك بتسكين جسد الخطيب وجميع بدنه^(٣٥). ومن العلماء من يعبر بالخشوع^(٣٦). وجمع من الحنابلة ذكر: التمكن^(٣٧)، وهو الاستقرار وقلة الحركة.

وما لم تسكن أطراف الخطيب، ويأمن من العبث بلحيته وأطراف بدنه، كان ذلك مشوشاً على الناس في فهم خطبته، والانتفاع بكلامه، ولن تحقق خطبة الجمعة تمام مقصودها بذلك. وهذا التسكين والأمن كما أنهما يحصلان بالعصا، فيحصلان بالسيف كذلك.

ولا ريب أن تحصيل السكون ودفع العبث مما يحث عليه الشارع، وهو أمانة الأدب، ولذلك حضت الشريعة المطهرة المصلي أن يتصف بذلك.

الفرع الثاني: إراحة الخطيب:

ذهب جماعة من العلماء إلى أن اتكاء الخطيب إنما شرع لإراحته، ودفع تعبته، ولا سيما مع طول القيام ورفع الصوت، فالاتكاء يؤثر في كلمات الخطيب، وانفعالاته^(٣٨). ومنهم من يعبر عن هذا بالاستعانة على طول القيام^(٣٩).

وهذه الحكمة لا ريب أنها تظهر وتتجلى باختلاف الأحوال والأشخاص والخطب، فبعض الناس من شدة جلده لا يتعب ولو لم يتكى، ومنهم من يحتاج إلى الاتكاء وإن لم تطل الخطبة.. والمقصود أن الاتكاء مريح في الأصل، وتزداد الحاجة



إليه باختلاف الاعتبارات، وكما أن هذا المقصود يحصل بالعصا، فهو حاصل بالسيف أيضاً.. وقد لا يتم مقصود الخطبة إلا بتحقيق هذا المقصد.

الفرع الثالث: تطمين نفس الخطيب:

إنَّ القلة من العلماء من عبر عن مقصد اتكاء الخطيب بما فيه من تطمين نفسه^(٤٠)، وقال بعضهم هو أربط لقلبه^(٤١) أو جأشه^(٤٢).

ولا ريب في أن تحصيل الطمأنينة للخطيب، ودفع تردده وتخوفه من المصالح العظيمة التي تحقق مقصود الخطبة من التأثير في نفوس الناس، وهذا أمر كما أنه يحصل بالعصا، فهو حاصل بالقوس أو السيف بالحري، فإنه يبعث من أمسك به، واعتمد عليه؛ على القوة والشجاعة. ومعلوم أنَّ الخطبة من أسباب الرهبة، يتهيبها كثير من الناس، فما يحقق هذا المطلوب مطلوب.

المطلب الثاني: مقاصد راجعة إلى غير الخطيب:

الفرع الأول: الإشارة إلى فتح الدين به:

ولعلي أطيل في هذا الفرع؛ إذ إنه مما نازع فيه الإمام ابن القيم بالإضافة إلى بعض المسائل المتعلقة في الاعتماد على السيف.

إنَّ هذه الإشارة مذكورة عند بعض الحنفية، ورتبوا على هذه الإشارة كراهة الاتكاء على غيره كالعصا والقوس! وتُعقَّب قولهم؛ إذ إنَّ هذا خلاف المنصوص^(٤٣).

وإشارة فتح الدين بالسيف صرح بها جمع من الشافعية^(٤٤)، والحنابلة^(٤٥). وفقهاء الشافعية قرروا هذا المعنى بتعبير أوسع، إذ قالوا إشارة إلى قيام الدين بالسلاح، فلم يخصوه بالسيف في تعليلهم، بل بعموم السلاح.

وأما المالكية فسيأتي ما ذكره وقرروه من مقاصد أعم من هذه، وأما إشارة ظهور الدين على التعيين فلم أقف عليها عندهم في كتب الفقه إلا أنه نقله منهم الزرقاني^(٤٦).



وما قرره الإمام ابن القيم من كون الدين إنما قام بالوحي. وأمّا السيف فلمحق أهل الفساد والشرك؛ لا يعارض ما قرره العلماء الذين مضوا، حيث إن قيام الدين قد لا يكون إلا بعد كف محاربيه، الذي يلجئ إلى استعمال القوة أحياناً. فلا معارضة بين قيام الدين بالوحي، وبالسيف، فهو بالوحي من باب الأصالة، وبالسيف أحياناً من باب الوساطة.

وما قاله بعض الناس من أن هذه الإشارة يفهم منها قتل الكفار والتشوف إلى إسالة الدماء وإراقتها؛ ليس بلازم، ففرق بين القتل -من طرف واحد- والمقاتلة -التي يضطرننا إليها الأعداء فتكون بينهم وبين طرف المسلمين- كما هو معلوم.

ثم إن الإشارة ليس فيها تصريح بالقتل أصلاً، إنما عبر الفقهاء فيها بقيام الدين وظهوره، وهذا التعبير أوسع من القتل.. فقيام الدين بالسيف قد يكون:

- بالضرب به: وفي القرآن آية السيف كما هو معلوم، وقد جاء التصريح بضرب الرقاب في كتاب الله تعالى.

- أو بالتخويف به والترهيب: وفي القرآن دعوة صريحة إلى أخذ العدة لإرهاب أعداء الله تعالى.

وفي السنة إشارات إلى هذا المعنى، كحديث: «الجنة تحت ظلال السيوف»^(٤٧). وحديث: «بُعْتُ بالسيف حتى يُعَبِّدَ الله لا شريك له»^(٤٨).

فلا مناص ولا مفر من الإقرار بأثر السيف في شريعة الله تعالى، إنما يوضع الشيء موضعه.. والإمام ابن القيم مقر بهذا، بل وبظهور الإسلام بالسيف أيضاً، حيث قال: «فبالسيف الناصر، والكتاب الهادي، عزَّ الإسلامُ وظهر في مشارق الأرض ومغاربها»^(٤٩).

فأمام الناظر في المسألة ثلاثة جوانب:

الأول: دليل الاعتماد على السيف؛ وقد سبق ثقل الإجماع على مشروعية

اعتماد الخطيب على السيف، والقياس يؤيده.



الثاني: معنى السيف ودلالته بوجه عام؛ وابن القيم يقول بهذا المعنى وبهذا الظهور كما سبق.

الثالث: ما بقي من تنزيل هذا المعنى في اعتماد الخطيب على السيف؛ وهو أمر قريب، لا ينبغي التشنيع فيه. وإن لم يكن ما يُعتمد عليه توقيفياً، فالمقصد منه والمعنى من باب أولى^(٥٠). ولا أعرف قولاً معتبراً يقول بالتوقيف في هذه المعاني. والشافعية والحنابلة صرحوا كثيراً بإشارة ظهور الدين، وأما الحنفية والمالكية فلم يستنبطت لا تخرج عن معنى الإخافة والترهيب كما سيأتي، مع وجود من وافق منهم الشافعية والحنابلة. فالمذاهب الأربعة تذهب إلى تسويغ هذه الإشارة إما بصريح العبارة، وإما استنباطاً من كلامهم.

مع التنبيه على أن قولنا: السيف من أسباب ظهور الدين، يختلف عن قول القائل: إن الإسلام انتشر بالسيف، كما لا يخفى؛ لعمومه.. فلا يستدرك على أصحاب الإشارة بمثل هذا الإيراد الذي قاله بعض^(٥١). فالحاجة إلى السيف من باب القوة التي تدافع عن صاحبها عند الاقتضاء، وكل دين لا بد له من سيف يحميه، وكتاب يبصره ويهديه.

وقد سبق كلام ابن القيم في صدر البحث أن السيف لمحِق الشرك. وهذا في الواقع يؤيد قول من قال بأن السيف إشارة إلى ظهور الدين، فإذا مُحِق الشرك ظَهَرَ التوحيد، فهما بمعنى.

الفرع الثاني: التهيب:

سبق أن الحنفية خصوا الاعتماد على السيف في بلدةٍ فتحت عنوة، وكان تعليلهم لأجل أن يريهم أنها فتحت بالسيف فإذا رجعت عن الإسلام فذلك باق بأيدي المسلمين يقاتلونكم^(٥٢). وهذا يتضمن معنى التخويف والترهيب.



وأما المالكية فقد صرحت جمهرة منهم بأن مقصد الاعتماد على السيف ونحوه إنما هو تهيب الحاضرين، وتخويفهم، وإشعارهم أن من لم يقبل تلك الموعظة فله العصا، فإن تمادى على عدم قبولها قوتل بالسيف أو القوس^(٥٣).

وكأنهم لما رأوا أن من مقاصد الخطبة: الموعظة والزجر والترغيب والترهيب؛ رأوا أن ذلك يكون بالحال، كما أنه يكون بالمقال.

ومثل هذا جارٍ على ما ذكره في أبواب متعددة، ويشهد له من الآثار ما يشهد، ولذلك رأوا في الاستسقاء -مثلاً- أن يذهب إليه في ثياب رثة ونحوها، مما تدل على المسكنة والانكسار، وأما في الجهاد فيذهب في مظهر قوة وجَدَد، ولو بتغيير حاله وهيئته.. ونظائر هذا كثيرة.

الخاتمة: وتشتمل على جملة من النتائج والتوصيات:

- من مقاصد البحث تخفيف الحدة على المخالف، فرمي المخالف بالجهل، أراه صعباً. وأرجو أني حققت هذا المقصد من خلال ما قيّدته ورقمته.
- في تقريب وجهات النظر، وردماً لفجوة الخلاف الواسعة؛ يقال: إنَّ من جملة ما أنكره الإمام ابن القيم اعتقاد أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم اتكأ على سيف وهو يخطب، وهذا حقٌّ، فهو غير ثابت، فبقي الإشكال في مشروعية ذلك للخطيب، والتعليل المنقول حول ظهور الدين.
- لا ريب في أنَّ مما يثير النزاع في المسألة اتساع وسائل الإعلام، وانتشار الأخبار، وذيوع الصور والمقاطع المرئية، وكثرة الخصوم والمشككين في الدين، فجملة من المنكرين هم ممن يرمي الشريعة الإسلامية بالتعطش للدماء، مع أنك ترى في كتب كثير من المنتسبين إلى الأديان المحرفة، وتماثيلهم الحاملة للرؤوس المقطوعة أشد من القول باعتماد الخطيب على السيف. وهذا يُقال لمحاكاة الخصم، لا لتقرير المشروعية.



- لا يخفى أن السيف اليوم ليس كأمس الغابر، فالناظر إليه -بمجرد النظر- قد لا يتذكر جملة من المعاني المذكورة، سوى أنه من الرموز الشعبية، لا آلة ترهيب أو تخويف! يدل على ذلك ما نراه من استعمال السيف في بعض الرقصات الشعبية. وعليه: فالمبالغة في الإنكار على من قال بالمشروعية، مع انتشار السيوف في الأسواق والمناسبات الشعبية؛ غريب!
- من مجالات البحث القريبة من الموضوع: قياس بعض الأسلحة -غير السيف- على العصا، ومسألة تأكد الحكم إن كان في ثغور المسلمين ونحوها.
- إن قول السادة الحنفية في تفصيل الاعتماد على السيف يقوي مثل التفصيل السابق، حيث إن قولهم دالٌّ على غَوْصِ نظرهم في المعاني.
- من الأهمية بمكان أن يقال: إنَّ الاجتهاد والقياس والتأمل في تنزيل هذه المسألة ليس بسهل على فرد ولو بلغ شأواً عظيماً في العلم، إنما هي المباحثة والمذاكرة والمناقشة.
- أهمية الموازنة بين فتاوى ابن القيم وشيخه، فثمة اختلافات قد لا تظهر للناظر منذ أول وهلة، فقد يتوسع التلميذ في الحكم أو الأدلة أو العبارة، أو يضيق، ومن تأمل النقول في أول البحث وما قيدته من تحليل ظهر له ذلك، وليس غرض هذا البحث الموازنة.. لكنه يكشف عن عدم صحة القول بمتابعة ابن القيم لشيخه بإطلاق.. وهو موضع جدير بالبحث.

كشف المصادر والمراجع:

١. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري، *النهاية في غريب الحديث والأثر*. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي. (د. ط.). بيروت: المكتبة العلمية. (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).



٢. ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. *زاد المعاد في هدي خير العباد*. تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي وآخرين. ط٣. الرياض: دار عطاءات العلم، بيروت: دار ابن حزم. (١٤٤٠هـ).
٣. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. *أحكام أهل النمة*. حققه: محمد عزيز شمس وآخرون. ط٢. الرياض: دار عطاءات العلم. بيروت: دار ابن حزم. (١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م).
٤. ابن المنجي، المُنَجَّى بن عثمان بن أسعد التتوخي. *المتع في شرح المقنع*. تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. ط٣. مكة المكرمة: مكتبة الأسدي. (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
٥. ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي. *شرح المنتهى*. تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. ط٥. مكة المكرمة: مكتبة الأسدي. (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
٦. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. *الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح*. تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد. ط٢. السعودية: دار العاصمة. (١٤١٩هـ / ١٩٩٩م).
٧. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني. *اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم*. المحقق: ناصر عبد الكريم العقل. ط٧. بيروت: دار عالم الكتب. (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
٨. ابن تيمية، عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد الحراني. *المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل*. (د. ط). الناشر: مطبعة السنة المحمدية. (١٣٦٩هـ).



٩. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤١٥هـ).
١٠. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري. الطبقات الكبير، المحقق: د علي محمد عمر. ط١. القاهرة: مكتبة الخانجي. (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
١١. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسى. المحكم والمحيط الأعظم. المحقق: عبد الحميد هنداوي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
١٢. ابن عثيمين، الشيخ محمد بن صالح. تعليقات على الكافي لابن قدامة. ط١. المملكة العربية السعودية: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية. (١٤٣٩هـ).
١٣. ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي. المغني. المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو. ط٣. الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع. (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
١٤. ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم بن محمد المقدسي الصالحي. المبدع في شرح المقنع. المحقق: خالد بن علي المشيخ وعبد العزيز بن عدنان العيدان وأنس بن عادل اليتامي. ط١. الكويت: ركائز للنشر والتوزيع. (١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م).
١٥. ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله. المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد. المحقق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. ط١. الرياض: مكتبة الرشد. (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
١٦. ابن مفلح، شمس الدين محمد المقدسي. الفروع ومعه تصحيح الفروع



- المرداوي. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة. الرياض: دار المؤيد. (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
١٧. ابن ناجي، قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي. شرح على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني. اعتنى به: أحمد فريد المزيدي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
١٨. ابن نجيم، سراج الدين عمر بن إبراهيم الحنفي. النهر الفائق شرح كنز الدقائق. المحقق: أحمد عزو عناية. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
١٩. ابن يونس، أبو بكر محمد بن عبد الله التميمي الصقلي. الجامع لمسائل المدونة. المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه. ط١. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م).
٢٠. أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني. سنن أبي داود. المحقق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي. ط١. بيروت: دار الرسالة العالمية. (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
٢١. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني. المراسيل. المحقق: شعيب الأرناؤوط. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة. (١٤٠٨هـ).
٢٢. الإمام أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل. مسند أحمد. المحقق: أحمد محمد شاكر. ط١. القاهرة: دار الحديث. (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
٢٣. الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل. سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام. حققه: محمد صبحي حسن حلاق. ط٣. السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. (١٤٣٣هـ).



٢٤. الأنصاري، أبو يحيى زكريا الشافعي. أسنى المطالب في شرح روض الطالب. صححه: محمد الزهري الغمراوي. (د. ط.). الناشر: المطبعة الميمنية. (١٣١٣هـ).
٢٥. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي. صحيح البخاري. ط١. القاهرة: دار التأصيل. (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م).
٢٦. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار. المحقق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون. ط١. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم. (٢٠٠٩م).
٢٧. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء. التهذيب في فقه الإمام الشافعي. المحقق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٢٨. البهوتي، منصور بن يونس بن بن إدريس شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى. ط١. بيروت: عالم الكتب. (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
٢٩. التتائي، شمس الدين محمد بن إبراهيم بن خليل. جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر. حققه: الدكتور أبو الحسن، نوري حسن حامد المسلاتي. ط١. بيروت: دار ابن حزم. (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).
٣٠. الجويني، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. نهاية المطلب في دراية المذهب. تحقيق: عبد العظيم محمود الديب. ط١. الناشر: دار المنهاج. (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
٣١. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. تاريخ بغداد. تحقيق: بشار عواد معروف. ط١. بيروت: دار الغرب الإسلامي. (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).



٣٢. خليل الجندي، خليل بن إسحاق بن موسى. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب. المحقق: أحمد بن عبد الكريم نجيب. ط١. الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث. (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).

٣٣. الرافعي، الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني. شرح مسند الشافعي. المحقق: أبو بكر وائل محمد بكر زهران. ط١. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).

٣٤. الزرقاني، محمد بن عبد الباقي. شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية. صححه: محمد عبد العزيز الخالدي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

٣٥. زروق، أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي. شرح على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني. اعتنى به: أحمد فريد المزيدي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).

٣٦. الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. ط٢. بيروت: دار الفكر. (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).

٣٧. الشَّريني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: محمد خليل عيتاتي. ط١. بيروت: دار المعرفة. (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

٣٨. الشرنبلالي، حسن بن عمار بن علي المصري. مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح. اعتنى به وراجعته: نعيم زرزور. ط١. الناشر: المكتبة العصرية. (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م).

٣٩. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني. نيل الأوطار. تحقيق: عصام الدين الصبابطي. ط١. مصر: دار الحديث. (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٤٠. الطحطاوي، أحمد بن محمد بن إسماعيل. حاشية الطحطاوي على مراقي



- الفلاح شرح نور الإيضاح. صححه: محمد عبد العزيز الخالدي. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
٤١. عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني. المصنف. تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات. ط ٢. القاهرة: دار التأصيل. (١٤٣٧هـ - ٢٠١٣م).
٤٢. العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد. البناية شرح الهداية. تحقيق: أيمن صالح شعبان. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٤٣. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي. الوسيط في المذهب. المحقق: أحمد محمود إبراهيم ومحمد محمد تامر. ط ١. القاهرة: دار السلام. (١٤١٧هـ).
٤٤. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. ط ٢. القاهرة: دار الكتب المصرية. (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
٤٥. الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط ١. مصر: مطبعة شركة المطبوعات العلمية. (١٣٢٨هـ).
٤٦. المجلسي، محمد بن محمد سالم الشنقيطي. لوامع الدرر في هتك أستار المختصر. تحقيق: دار الرضوان. ط ١. نواكشوط: دار الرضوان. (١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م).
٤٧. المَرْدَاوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد. الإِتصاف في معرفة الراجح من الخلاف. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو. ط ١. القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان. (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).



٤٨. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري. صحيح مسلم. المحقق: محمد ذهني أفندي وآخرون. (د. ط). تركيا: دار الطباعة العامة (١٣٣٤هـ).

٤٩. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين، التيسير بشرح الجامع الصغير. ط٣. الرياض: مكتبة الإمام الشافعي. (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٥٠. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين. فيض القدير شرح الجامع الصغير. تعليقات يسيرة لماجد الحموي. ط١. مصر: المكتبة التجارية الكبرى. (١٣٥٦هـ).

٥١. النفراوي، أحمد بن غانم أو غنيم بن سالم ابن مهنا. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. (د. ط) بيروت: دار الفكر. (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).

٥٢. النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف. المجموع شرح المذهب. تصحيح: لجنة من العلماء. (د. ط). القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية. (١٣٤٧هـ).

٥٣. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. تهذيب الأسماء واللغات. تعليق: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. (د. ط). بيروت: دار الكتب العلمية. (د. ت).

٥٤. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام. تحقيق: حسين إسماعيل الجمل. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة. (١٤١٨هـ / ١٩٩٧م).

٥٥. الهيثمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر. تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي. صححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء. (د. ط). مصر: المكتبة التجارية الكبرى. (١٣٥٧هـ - ١٩٨٣م).



٥٦. الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. مجمع الزوائد

ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي. (د. ط.). القاهرة: مكتبة القدسي.

(١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).

كشف المصادر المرومنة:

1. Ibn al-Athīr, Majd al-Dīn Abū al-Sa‘ādāt al-Mubārak ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Jazarī, al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar. taḥqīq : Ṭāhir Aḥmad alzāwā wa-Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī. (D. Ṭ). Bayrūt : al-Maktabah al-‘Ilmiyyah. (1399h-1979m).
2. Ibn al-Qayyim, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb Ibn Qayyim al-Jawzīyah. Zād al-ma‘ād fī Hudá Khayr al-‘ibād. taḥqīq : Muḥammad Ajmal al-iṣlāḥī wa-ākharīn. ٣. al-Riyāḍ : Dār ‘aṭā’āt al-‘Ilm, Bayrūt : Dār Ibn Ḥazm. (1440h).
3. Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb Ibn Qayyim al-Jawzīyah. Aḥkām ahl al-dhimmah. ḥaqqāqahu : Muḥammad ‘Uzayr Shams wa-ākharūn. ٢. al-Riyāḍ : Dār ‘aṭā’āt al-‘Ilm. Bayrūt : Dār Ibn Ḥazm. (1442h-2021m).
4. Ibn al-munajjā, al-Dīn almunajjā ibn ‘Uthmān ibn As‘ad al-Tanūkhī. al-mumti‘ fī sharḥ al-Muqni‘. taḥqīq : ‘Abd al-Malik ibn ‘Abd Allāh ibn Duhaysh. ٣. Makkah al-Mukarramah : Maktabat al-Asadī. (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).



5. Ibn al-Najjār, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-‘Azīz alftwḥá. sharḥ al-Muntahá. taḥqīq : ‘Abd al-Malik ibn ‘Abd Allāh ibn Duḥaysh. ʔ5. Makkah al-Mukarramah : Maktabat al-Asadī. (H-2008M).
6. Ibn Taymīyah, Taqī al-Dīn Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām. al-jawāb al-ṣaḥīḥ li-man Badal dīn al-Masīḥ. taḥqīq : ‘Alī ibn Ḥasan-‘Abd al-‘Azīz ibn Ibrāhīm-Ḥamdān ibn Muḥammad. ʔ2. al-Sa‘ūdīyah : Dār al-‘Āṣimah. (1419H / 1999M) ..
7. Ibn Taymīyah, Taqī al-Dīn Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām al-Ḥarrānī. lqṭiḍā’ al-Ṣirāṭ al-mustaqīm li-mukḥālafat aṣḥāb al-jaḥīm. al-muḥaqqiq : Nāṣir ‘Abd al-Karīm al-‘aql. ʔ7. Bayrūt : Dār ‘Ālam al-Kutub. (1419H-1999M).
8. Ibn Taymīyah, Majd al-Dīn ‘Abd al-Salām ibn ‘Abd Allāh ibn al-Khiḍr ibn Muḥammad al-Ḥarrānī. al-muḥarrir fī al-fiqḥ ‘alá madhḥab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal. (D. ʔ). al-Nāshir : Maṭba‘at al-Sunnah al-Muḥammadīyah. (1369h).
9. Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad. al-Iṣābah fī Tamyīz al-ṣaḥābah. taḥqīq : ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd wa-‘alá Muḥammad



- Mu'awwad. ʾ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʾIlmīyah. (1415h).
10. Ibn Saʿd. Muḥammad ibn Saʿd ibn Manīʿ al-Zahrī. al-Ṭabaqāt al-kabīr, al-muḥaqqiq : D ʿAlī Muḥammad ʿUmar. ʾ1. al-Qāhirah : Maktabat al-Khānjī. (1421h-2001M).
11. Ibn sydh, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Ismāʿīl al-Mursī. al-Muḥkam wa-al-Muḥīt al-Aʿzam. al-muḥaqqiq : ʿAbd al-Ḥamīd Hindāwī. ʾ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʾIlmīyah. (1421h-2000M).
12. Ibn ʿUthaymīn, al-Shaykh Muḥammad ibn Ṣāliḥ. taʿlīqāt ʿalā al-Kāfī li-Ibn Qudāmah. ʾ1. al-Mamlakah al-ʿArabīyah al-Saʿūdīyah : Muʿassasat al-Shaykh Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn ʿUthaymīn al-Khayrīyah. (1439h).
13. Ibn Qudāmah al-Maqdisī, Muwaffaq al-Dīn ʿAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad al-Jammāʿī. al-Mughnī. al-muḥaqqiq : al-Duktūr ʿAbd allah ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, wa-al-Duktūr ʿAbd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw. ʾ3. al-Riyāḍ : Dār ʿĀlam al-Kutub lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ. (1417h-1997m).
14. Ibn Mufliḥ, Burhān al-Dīn Ibrāhīm ibn Muḥammad al-Maqdisī al-Ṣāliḥī. al-mubdiʿ fī sharḥ al-Muqniʿ. al-



- muḥaqqiq : Khālīd ibn ‘Alī al-Mushayqīḥ wa-‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Adnān al-‘Aydān wa-uns ibn ‘Ādil alytāmy. Ṭ1. al-Kuwayt : rakā’iz lil-Nashr wa-al-Tawzī‘. (1442h-2021m).
15. Ibn Mufliḥ, Burhān al-Dīn Ibrāhīm ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh. al-Maqṣad al-arshad fī dhikr aṣḥāb al-Imām Aḥmad. al-muḥaqqiq : D ‘Abd al-Raḥmān ibn Sulaymān al-‘Uthaymīn. Ṭ1. al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd. (1410h-1990m).
 16. Ibn Mufliḥ, Shams al-Dīn Muḥammad al-Maqdisī. al-furū‘ wa-ma‘ahu taṣḥīḥ al-furū‘ Mardāwī. taḥqīq : ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī. Ṭ1. Bayrūt : Mu’assasat al-Risālah. al-Riyāḍ : Dār al-Mu’ayyad. (1424h-2003m).
 17. Ibn Nājī, Qāsim ibn ‘Īsā ibn Nājī al-Tanūkhī. sharḥ ‘alā matn al-Risālah li-Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī. i’tanā bi-hi : Aḥmad Farīd al-Mazīdī. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. (1428h-2007m).
 18. Ibn Nujaym, Sirāj al-Dīn ‘Umar ibn Ibrāhīm al-Ḥanafī. al-nahr al-fā’iq sharḥ Kanz al-daqa’iq. al-muḥaqqiq : Aḥmad ‘Izzū ‘Ināyat. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. (1422h-2002M).
 19. Ibn Yūnus, Abū Bakr Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Tamīmī al-Ṣiqillī. al-Jāmi‘ li-masā’il al-Mudawwanah. al-



- muḥaqqiq : majmū‘ah bāḥithīn fī Rasā’il duktūrāh. ʔ1.
Bayrūt : Dār al-Fikr lil-ʔibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘. (1434h–2013m).
20. Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath al-Azdī al-Sijistānī. Sunan Abī Dāwūd. al-muḥaqqiq : Shu‘ayb al-Arna’ūt wa-Muḥammad Kāmil Qarah bily. ʔ1. Bayrūt : Dār al-Risālah al-‘Ālamīyah. (1430h–2009M).
21. Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath ibn Ishāq ibn Bashīr ibn Shaddād ibn ‘Amr al-Azdī alsaajistāny. al-Marāsīl. al-muḥaqqiq : Shu‘ayb al-Arnā’ūt. ʔ1. Bayrūt : Mu’assasat al-Risālah. (1408h).
22. al-Imām Aḥmad, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal. Musnad Aḥmad. al-muḥaqqiq : Aḥmad Muḥammad Shākir. ʔ1. al-Qāhirah : Dār al-ḥadīth. (1416h–1995m).
23. al-Amīr al-Ṣan‘ānī, Muḥammad ibn Ismā‘īl. Subul al-Salām al-mūṣilah ilā Bulūgh al-marām. ḥaqqaqahu : Muḥammad Ṣubḥī Ḥasan Ḥallāq. ʔ3. al-Sa‘ūdīyah : Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘. (1433h).
24. al-Anṣārī, Abū Yaḥyá Zakarīyā al-Shāfi‘ī. asná al-maṭālib fī sharḥ Rawḍ al-ʔālib. ṣaḥḥaḥahu : Muḥammad al-Zahrī al-Ghamrāwī. (D. ʔ). al-Nāshir : al-Maṭba‘ah al-Maymanīyah. (1313h).



25. al-Bukhārī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā‘īl ibn Ibrāhīm ibn al-Mughīrah al-Ju‘fī. Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. Ṭ1. al-Qāhirah : Dār al-ta’šīl. (1433h–2012m).
26. al-Bazzār, Abū Bakr Aḥmad ibn ‘Amr ibn ‘Abd al-Khāliq. Musnad al-Bazzār al-manshūr Bāsim al-Baḥr al-zakhkhār. al-muḥaqqiq : Maḥfūz al-Raḥmān Zayn Allāh wa-ākharūn. Ṭ1. al-Madīnah al-Munawwarah : Maktabat al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam. (2009M).
27. al-Baghawī Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd ibn Muḥammad ibn al-Farrā’. al-Taḥdhīb fī fiqh al-Imām al-Shāfi‘ī. al-muḥaqqiq : ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd wa-‘Alī Muḥammad Mu‘awwad. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. (1418h–1997m).
28. al-Buhūtī, Maṣṣūr ibn Yūnus ibn ibn Idrīs sharḥ Muntahá al-irādāt al-musammá daqā’iq ūlī al-nuhá li-sharḥ al-Muntahá. Ṭ1. Bayrūt : ‘Ālam al-Kutub. (1414h–1993M).
29. al-Tatā’ī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn Khalīl. Jawāhir al-Durar fī ḥall alfāz al-Mukhtaṣar. ḥaqqaqahu : al-Duktūr Abū al-Ḥasan, Nūrī Ḥasan Ḥāmid al-Misallātī. Ṭ1. Bayrūt : Dār Ibn Ḥazm. (1435h–2014m).
30. al-Juwaynī, Imām al-Ḥaramayn ‘Abd al-Malik ibn ‘Abd Allāh ibn Yūsuf. nihāyat al-Muṭṭalib fī dirāyat al-madḥhab.



- taḥqīq : ‘Abd al-‘Azīm Maḥmūd alddyb. Ṭ1. al-Nāshir : Dār al-Minhāj. (1428h–2007m)
31. al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn ‘Alī ibn Thābit. Tārīkh Baghdād. taḥqīq : Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī. (1422h–2002M).
32. Khalīl al-Jundī, Khalīl ibn Ishāq ibn Mūsá. al-Tawḍīḥ fī sharḥ al-Mukhtaṣar al-far‘ī li-Ibn al-Ḥājib. al-muḥaqqiq : Aḥmad ibn ‘Abd al-Karīm Najīb. Ṭ1. al-Nāshir : Markaz Najībawayh lil-Makhtūtāt wa-Khidmat al-Turāth. (H–2008M).
33. al-Rāfi‘ī, al-Karīm ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Karīm al-Qazwīnī. sharḥ Musnad al-Shāfi‘ī. al-muḥaqqiq : Abū Bakr Wā’il mḥmmad Bakr Zahrān. Ṭ1. Qaṭar : Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al’islāmyh. (1428h–2007m).
- 34. al-Zurqānī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Bāqī. sharḥ al-Zurqānī ‘alá al-Mawāhib al-ladunīyah bi-al-minaḥ al-Muḥammadīyah. ṣaḥḥaḥahu : Muḥammad ‘Abd al-‘Azīz al-Khālīdī. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. (1417h–1996m).**
35. Zarrūq, Aḥmad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Īsá al-Baransī al-Fāsī. sharḥ ‘alá matn al-Risālah li-Ibn Abī



- Zayd al-Qayrawānī. i'taná bi-hi : Aḥmad Farīd al-Mazīdī.
 Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. (1427h–2006m).
36. al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idrīs. al-umm. ṭ2. Bayrūt : Dār al-Fikr. (1403 H–1983m).
37. alshshirbyny, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad al-Khaṭīb, Mughnī al-muḥtāj ilá ma‘rifat ma‘ānī alfāz al-Minhāj, taḥqīq : Muḥammad Khalīl ‘ytāty. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah. (1418h–1997m).
38. al-Shurunbulālī, Ḥasan ibn ‘Ammār ibn ‘Alī al-Miṣrī. Marāqī al-Falāḥ sharḥ matn Nūr al-Īdāḥ. i'taná bi-hi wa-rāja‘ahu : Na‘īm Zarzūr. Ṭ1. al-Nāshir : al-Maktabah al-‘Aṣrīyah. (1425h–2005m).
39. al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Yamanī. Nayl al-awṭār. taḥqīq : ‘Iṣām al-Dīn al-Ṣabābiṭī. Ṭ1. Miṣr : Dār al-ḥadīth. (1413h–1993M).
40. al-Ṭaḥṭāwī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ismā‘īl. Ḥāshiyat al-Ṭaḥṭāwī ‘alá Marāqī al-Falāḥ sharḥ Nūr al-Īdāḥ. ṣaḥḥaḥahu : Muḥammad ‘Abd al-‘Azīz al-Khālidī. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. (1418h–1997m).
41. ‘Abd al-Razzāq, Abū Bakr ‘Abd al-Razzāq ibn Hammām al-Ṣan‘ānī. al-muṣannaf. taḥqīq wa-dirāsāt : Markaz al-



- Buḥūth wa-tiqnīyat al-ma‘lūmāt. ʔ2. al-Qāhirah : Dār al-ta’šīl. (1437h–2013m).
42. al-‘Aynī, Badr al-Dīn Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsá ibn Aḥmad. albnāyh sharḥ al-Hidāyah. taḥqīq : Ayman Šāliḥ Sha‘bān. ʔ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah. (1420h–2000M).
43. al-Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭūsī. al-Wasīʔ fī al-madḥhab. al-muḥaqqiq : Aḥmad Maḥmūd Ibrāhīm wa-Muḥammad Muḥammad Tāmīr. ʔ1. al-Qāhirah : Dār al-Salām. (1417h).
44. al-Qurṭubī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Anšārī. al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān. taḥqīq : Aḥmad al-Baraddūnī wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish. ʔ2. al-Qāhirah : Dār al-Kutub al-Miṣrīyah. (1384h–1964m).
45. al-Kāsānī, ‘Alā’ al-Dīn Abū Bakr ibn Mas‘ūd. Badā’i‘ al-šanā’i‘ fī tartīb al-sharā’i‘. ʔ1. Miṣr : Maṭba‘at Sharikat al-Maṭbū‘āt al-‘Ilmiyah. (1328h).
46. al-Majlisī, Muḥammad ibn Muḥammad Sālim al-Shinqīṭī. Lawāmi‘ al-Durar fī hatk astār al-Mukhtaṣar. taḥqīq : Dār al-Riḍwān. ʔ1. Nuwākshūt : Dār al-Riḍwān. (1436 H–2015 M).
47. al-mardāwy, ‘Alā’ al-Dīn Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Sulaymān ibn Aḥmad. al-Inṣāf fī ma‘rifat al-rājiḥ min al-khilāf.



- taḥqīq : ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī wa-‘Abd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw. ʾ1. al-Qāhirah : Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ wa-al-l‘lān. (1415h-1995m).
48. Muslim. Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj ibn Muslim al-Qushayrī. Ṣaḥīḥ Muslim. al-muḥaqqiq : Muḥammad Dhuhnī Afandī wa-ākharūn. (D. ʾ). Turkiyā : Dār al-Ṭibā‘ah al-‘Āmirah (1334h).
49. al-Munāwī, Zayn al-Dīn Muḥammad al-mad‘ū bi-‘Abd al-Ra‘ūf ibn Tāj al-‘ārifīn al-Taysīr bi-sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr. ʾ3. al-Riyāḍ : Maktabat al-Imām al-Shāfi‘ī. (1408h-1988m).
50. al-Munāwī, Zayn al-Dīn Muḥammad al-mad‘ū bi-‘Abd al-Ra‘ūf ibn Tāj al-‘ārifīn. Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr. ta‘līqāt Yasīrah Imājd al-Ḥamawī. ʾ1. Miṣr : al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrā. (1356h).
51. al-Nafrāwī, Aḥmad ibn Ghānim aw Ghunaym ibn Sālīm Ibn Muhannā. al-Fawākih al-dawānī ‘alā Risālat Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī. (D. ʾ) Bayrūt : Dār al-Fikr. (1415h-1995m).
52. al-Nawawī, Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn ibn Sharaf. al-Majmū‘ sharḥ al-Muhadhdhab. taṣḥīḥ : Lajnat min al-



- ‘ulamā’. (D. Ṭ). al-Qāhirah : Idārat al-Ṭibā‘ah al-Munīriyah. (1347h).
53. al-Nawawī, Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf. Tahdhīb al-asmā’ wa-al-lughāt. ta‘līq : Sharikat al-‘ulamā’ bi-musā‘adat Idārat al-Ṭibā‘ah al-Munīriyah. (D. Ṭ). Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah. (D. t).
54. al-Nawawī, Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf. Khulāṣat al-aḥkām fī muhimmāt al-sunan wa-qawā‘id al-Islām. taḥqīq : Ḥusayn Ismā‘īl al-Jamal. Ṭ1. Bayrūt : Mu’assasat al-Risālah. (1418h / 1997m).
55. al-Haytamī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Ḥajar. Tuḥfat al-muḥtāj fī sharḥ al-Minhāj wa-ḥawāshī al-Shirwānī wāl‘bādy. ṣuḥḥiḥat : ‘alá ‘iddat nusakh bi-ma‘rifat Lajnat min al-‘ulamā’. (D. Ṭ). Miṣr : al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrā. (1357h–1983m).
56. al-Haythamī, Abū al-Ḥasan Nūr al-Dīn ‘Alī ibn Abī Bakr ibn Sulaymān. Majma‘ al-zawā‘id wa-manba‘ al-Fawā‘id. al-muḥaqqiq : Ḥusām al-Dīn al-Qudsī. (D. Ṭ). al-Qāhirah : Maktabat al-Qudsī. (1414h, 1994m).



Sources and References:

1. Ibn al-Athir, Majd al-Din Abu al-Sa'adat al-Mubarak ibn Muhammad ibn Muhammad al-Jazari, Al-Nihayah fi Gharib al-Hadith wa al-Athar. Edited by: Tahir Ahmad al-Zawi and Mahmud Muhammad al-Tanahi. (n.d.). Beirut: Al-Maktabah al-'Ilmiyyah. (1399 AH – 1979 CE.)
2. Ibn al-Qayyim, Abu 'Abd Allah Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Zad al-Ma'ad fi Hady Khayr al-'Ibad. Edited by: Muhammad Ajmal al-Islahi and others. 3rd ed. Riyadh: Dar 'Ata'at al-'Ilm, Beirut: Dar Ibn Hazm. (1440 AH.)
3. Ibn al-Qayyim, Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Ahkam Ahl al-Dhimmah. Edited by: Muhammad 'Uzair Shams and others. 2nd ed. Riyadh: Dar 'Ata'at al-'Ilm, Beirut: Dar Ibn Hazm. (1442 AH – 2021 CE.)
4. Ibn al-Munajja, al-Munajja ibn 'Uthman ibn As'ad al-Tanukhi, Al-Mumti' fi Sharh al-Muqni'. 5. Ibn al-Najjar, Muhammad ibn Ahmad ibn Abd al-Aziz al-Futuhi. Sharh al-Muntaha. Edited by: Abd al-Malik ibn Abd Allah ibn Dahish. 3rd ed. Makkah: Maktabat al-Asadi. (1424 AH – 2003 CE.)



5. Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abd al-Halim ibn Abd al-Salam. Al-Jawab al-Sahih li-man Baddala Din al-Masih. Edited by: Ali ibn Hasan – Abd al-Aziz ibn Ibrahim – Hamdan ibn Muhammad. 2nd ed. Saudi Arabia: Dar al-Asimah. (1419 AH / 1999 CE.)
6. Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abd al-Halim ibn Abd al-Salam al-Harrani. Iqtida' al-Sirat al-Mustaqim li-Mukhalafat Ashab al-Jahim. Edited by: Nasir Abd al-Karim al-Aql. 7th ed. Beirut: Dar Alam al-Kutub. (1419 AH – ... 8. Ibn Taymiyyah, Abd al-Salam ibn Abd Allah ibn al-Khidr ibn Muhammad al-Harrani. Al-Muharrar fi al-Fiqh ala Madhhab al-Imam Ahmad ibn Hanbal. (n.d.). Publisher: Matba'at al-Sunnah al-Muhammadiyah. (1369 AH.)
7. Ibn Hajar al-Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad. Al-Isabah fi Tamyiz al-Sahabah. Edited by: Adil Ahmad Abd al-Mawjud and Ali Muhammad Muawwad. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah. (1415 AH.)
8. Ibn Sa'd, Muhammad ibn Sa'd ibn Mani' al-Zuhri. Al-Tabaqat al-Kubra. Edited by: Dr. Ali Muhammad Umar. 1st ed. Cairo: Maktabat al-Khanji. (1421 AH – 2001 CE.)



9. .Ibn Sidah, Abu al-Hasan Ali ibn Ismail al-Mursi. Al-Muhkam wa al-Muhit al-A'zam. Edited by: Abd al-Hamid Hindawi. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah. (1421 AH – 2000 CE.)
10. Ibn Uthaymin, Sheikh Muhammad ibn Salih. Ta'liqat 'ala al-Kafi li-Ibn Qudamah. 1st ed. Kingdom of Saudi Arabia: Sheikh Muhammad bin Saleh bin Uthaymeen Charitable Foundation. (1439 AH.)
11. Ibn Qudamah al-Maqdisi, Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad al-Jama'ili. Al-Mughni. Edited by: Dr. Abdullah bin Abdul-Muhsin al-Turki and Dr. Abdul-Fattah Muhammad al-Hilu. 3rd ed. Riyadh: Dar Alam al-Kutub for Printing, Publishing and Distribution. (1417 AH – 1997 CE.)
12. Ibn Muflih, Burhan al-Din Ibrahim bin Muhammad al-Maqdisi al-Salihi. Al-Mubdi' fi Sharh al-Muqni'. Edited by: Khalid bin Ali al-Mushayqih, Abdul-Aziz bin Adnan al-Aidan, and Anas bin Adel al-Yatami. 1st ed. Kuwait: Raka'iz for Publishing and Distribution. (1442 AH – 2021 CE.)
13. Ibn Muflih, Burhan al-Din Ibrahim bin Muhammad bin Abdullah. Al-Maqsad al-Arshad fi Dhikr Ashab al-Imam Ahmad. Edited by: Dr. Abdul-Rahman bin



- Sulaiman al-Uthaymeen. 1st ed. Riyadh: Maktabat al-Rushd. (1410 AH – 1990 CE.)
14. Ibn Muflih, Shams al-Din Muhammad al-Maqdisi. *Al-Furu' wa ma'ahu Tasheeh al-Furu' al-Mardawi*. Edited by: Abdullah ibn Abdul-Muhsin al-Turki. 1st ed. Beirut: Mu'assasat al-Risalah. Riyadh: Dar al-Mu'ayyad. (1424 AH – 2003 CE.)
 15. Ibn Naji, Qasim ibn Isa ibn Naji al-Tanukhi. *Sharh 'ala Matn al-Risalah li Ibn Abi Zayd al-Qayrawani*. Edited by: Ahmad Farid al-Mazidi. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah. (1428 AH – 2007 CE.)
 16. Ibn Nujaym, Siraj al-Din Umar ibn Ibrahim al-Hanafi. *Al-Nahr al-Faiq Sharh Kanz al-Daqa'iq*. Edited by: Ahmad Azzo 'Inayah. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah. (1422 AH – 2002 CE.)
 17. Ibn Yunus, Abu Bakr Muhammad ibn Abdullah al-Tamimi al-Siqilli. *Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah*. Edited by: A group of doctoral dissertation researchers. 1st ed. Beirut: Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution. (1434 AH – 2013 CE.)
 18. Abu Dawud, Sulayman ibn al-Ash'ath al-Azdi al-Sijistani. *Sunan Abi Dawud*. Edited by: Shu'ayb al-Arna'ut and Muhammad Kamil Qarah Balli. 1st ed.



Beirut: Dar al-Risalah al-'Alamiyyah. (1430 AH – 2009 CE.)

19. Abu Dawud, Sulayman ibn al-Ash'ath ibn Ishaq ibn Bashir ibn Shaddad ibn 'Amr al-Azdi al-Sijistani. Al-Marasil. Edited by: Shu'ayb al-Arna'ut. 1st ed. Beirut: Mu'assasat al-Risalah. (1408 AH.)
20. Imam Ahmad, Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal. Musnad Ahmad. Edited by: Ahmad Muhammad Shakir. 1st ed. Cairo: Dar al-Hadith. (1416 AH – 1995 CE.)
21. Al-Amir al-San'ani, Muhammad ibn Isma'il. Subul al-Salam al-Musila ila Bulugh al-Maram. Edited by: Muhammad Subhi Hassan Hallaq. 3rd ed. Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi for Publishing and Distribution. (1433 AH.)
22. Al-Ansari, Abu Yahya Zakariya al-Shafi'i. Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib. Corrected by: Muhammad al-Zuhri al-Ghamrawi. (n.d.). Publisher: Al-Matba'ah al-Maymaniyyah. (1313 AH.)
23. Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail ibn Ibrahim ibn al-Mughirah al-Ju'fi. Sahih al-Bukhari. 1st ed. Cairo: Dar al-Ta'sil. (1433 AH – 2012 CE.)
24. Al-Bazzar, Abu Bakr Ahmad ibn Amr ibn Abd al-Khaliq. Musnad al-Bazzar, published under the name



- Al-Bahr al-Zakhkhar. Edited by: Mahfuz al-Rahman Zayn Allah et al. 1st ed. Medina: Maktabat al-'Ulum wa al-Hikam. (2009 CE.)
25. Al-Baghawi, Abu Muhammad al-Husayn ibn Mas'ud ibn Muhammad ibn al-Farra'. Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i. Investigators: Adel Ahmed Abdel-Mawjoud and Ali Muhammad Muawwad. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya. (1418 AH – 1997 CE.)
26. Al-Bahuti, Mansur ibn Yunus ibn Idris. Sharh Muntaha al-Iradat al-Musamma Daqa'iq Uli al-Nuha li-Sharh al-Muntaha. 1st ed. Beirut: Alam al-Kutub. (1414 AH – 1993 CE.)
27. Al-Tata'i, Shams al-Din Muhammad ibn Ibrahim ibn Khalil. Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar. Edited by: Dr. Abu al-Hasan, Nuri Hassan Hamed al-Maslati. 1st ed. Beirut: Dar Ibn Hazm. (1435 AH – 2014 CE.)
28. Al-Juwayni, Imam al-Haramayn Abd al-Malik ibn Abd Allah ibn Yusuf. Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab. Edited by: Abd al-Azim Mahmoud al-Deeb. 1st ed. Publisher: Dar al-Minhaj. (1428 AH – 2007 CE.)
29. Al-Khatib al-Baghdadi, Abu Bakr.



الهوامش:

- (١) سيأتي نص الحديث وتخرجه في الكلام على الأدلة إن شاء الله تعالى.
- (٢) ابن القيم، زاد المعاد، تحقيق محمد أجمل الإصلاحي مع مجموعة باحثين. ط٣. الرياض: عطاءات العلم. بيروت: دار ابن حزم. (١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م)، ج١/ ص٢٠٥.
- (٣) ابن تيمية، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي بن حسن- عبد العزيز بن إبراهيم- حمدان بن محمد. ط٢. السعودية: دار العاصمة. (١٤١٩هـ / ١٩٩٩م)، ج٥/ ص١٩٤. وهو المراد بـ«شيخه» في البحث.
- (٤) المناوي، فيض القدير. ط١. مصر: المكتبة التجارية الكبرى، (١٣٥٦هـ)، ج٥/ ص١٢٤، ونقل أيضًا كلامه دون عزوٍ إليه في شرحه الآخر، المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير. ط٣. الرياض: مكتبة الإمام الشافعي. (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، ج٢/ ص٢٤٦.
- (٥) الزرقاني، شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي. ط١. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية. (١٤١٧هـ / ١٩٩٦م)، ج١٠/ ص٥٠١.
- (٦) العيني، البناية شرح الهداية، تحقيق: أيمن صالح شعبان. ط١. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية. (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م) ج٣ ص٦٣، الطحطاوي، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي. ط١. بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية. (١٤١٨هـ / ١٩٩٧م)، ص٥١٥.
- (٧) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط١. مصر: مطبعة شركة المطبوعات العلمية. (١٣٢٨هـ)، ج١/ ص٢٨٣. العيني، البناية شرح الهداية، ج٣ ص١٥٩.
- (٨) انظر ابن نجيم، النهر الفائق شرح كنز الدقائق، المحقق: أحمد عزو عناية. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، ج١ ص٣٥٩.
- (٩) النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، (د. ط.). بيروت: دار الفكر. (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، ج١ ص٢٦١. المجلسي، لوامع الدرر في هتك أستار المختصر، تصحيح وتحقيق: دار الرضوان، ط١. نواكشوط- موريتانيا: دار الرضوان. (١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م)، ج٢/ ص٦٦١.
- (١٠) النووي، المجموع شرح المذهب، باشر تصحيحه: لجنة من العلماء. (د. ط.). القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي. (١٣٤٤ - ١٣٤٧هـ)، ج٤ ص٥٢٨، الهيتمي،



- تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي، روجعت وصححت على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء. (د.ط.). مصر: المكتبة التجارية الكبرى. (١٣٥٧هـ / ١٩٨٣م)، ج ٢ ص ٤٦٢.
- (١١) البهوتي، شرح منتهى الإرادات. ط ١. بيروت: عالم الكتب. (١٤١٤هـ / ١٩٩٣م)، ج ١ ص ٣١٧.
- (١٢) الإمام الشافعي، الأم. ط ٢. بيروت: دار الفكر. (١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م)، ج ١ ص ٢٣٠.
- (١٣) المرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي - د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط ١. القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان. (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، ج ٥ ص ٢٤٠.
- (١٤) ابن تيمية الجد، المحرر في الفقه على مذهب أحمد ومعه النكت والفوائد السنية. (د.ط.). مطبعة السنة المحمدية. (١٣٦٩هـ)، ج ١ ص ١٥١.
- (١٥) ابن مفلح، الفروع، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة، الرياض: دار المؤيد. (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م)، ج ٣ ص ١٧٧.
- (١٦) ونص عبارته: «ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح». ابن مفلح الحفيد، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، المحقق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. ط ١. الرياض: مكتبة الرشد. (١٤١٠هـ / ١٩٩٠م)، ج ٢ ص ٥١٩.
- (١٧) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. ط ٢. القاهرة: دار الكتب المصرية. (١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م)، ج ١١ ص ١٨٨.
- (١٨) من بني كلفة بن حنظلة بن مالك، الصحابي، كان قليل الحديث، ترجمته في كتب التراجم في غاية الاختصار. ينظر النووي، تهذيب الأسماء واللغات، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. (د. ط.). بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ت) ج ١/ص ١٦٥. ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. (د. ط.). بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ت)، ج ٢ ص ٨٦.
- (١٩) أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي. ط ١. بيروت: دار الرسالة العالمية. (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م)، برقم: ١٠٩٦، ج ٢ ص ٣١٨، كتاب تفریع



أبواب الجمعة، باب الرجل يخطب على قوس، وحسنه النووي بعد أن بَوَّب عليه بما يفيد استحباب اعتماد الخطيب على السيف ونحوه. النووي، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة. (١٤١٨هـ / ١٩٩٧م)، ج ٢ ص ٧٩٧.

(٢٠) سنن أبي داود برقم: ١١٤٥ (٢ / ٣٥٢ ت الأرئووط)، كتاب تقريع أبواب الجمعة، باب ترك الأذان في العيد، وقال محققه الأرئووط: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف.

(٢١) المِخْصَرَة: شيء يأخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه مثل العصا ونحوها، وهو أيضا ما يأخذه الملك يشير به إذا خطب. ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هنداوي. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، ج ٥ ص ٥٤.

(٢٢) رواه البزار كما في البزار، البحر الزخار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله. ط ١. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم. (١٩٨٨م إلى ٢٠٠٩م)، ج ٦ ص ١٦٩، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي. (د.ط.). القاهرة: مكتبة القدسي. (١٤١٤هـ، ١٩٩٤م)، ج ٢ ص ١٨٧: «وفيه ابن لهيعة وفيه كلام».

(٢٣) انظر مثلاً على ذلك الرافعي، شرح مُسْنَد الشَّافِعِيِّ، المحقق: أبو بكر وائل محمد بكر زهران. ط ١. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)، ج ١ ص ٥١٢.

(٢٤) انظر نماذج منها في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ٢ ص ١٨٧.

(٢٥) البخاري، الجامع الصحيح. ط ١. القاهرة: دار التأصيل. (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م)، برقم: ٧٢٩٦ ج ٩ ص ٢٦٣. مسلم، الجامع الصحيح، المحقق: محمد ذهني أفندي. (د.ط.). تركيا: دار الطباعة العامة. (١٣٣٤هـ)، برقم: ١٣٧٠، ج ٤ ص ٢١٧.

(٢٦) أي: ملوية. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي. (د.ط.). بيروت: المكتبة العلمية. (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، ج ٣ ص ٢٧٦.

(٢٧) ابن سعد الطبقات الكبير، المحقق: د.علي محمد عمر. ط ١. القاهرة: مكتبة الخانجي. (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، ج ٣ ص ٥٦.

(٢٨) زاد المعاد، ج ١ ص ٥٣٧.

(٢٩) عبد الرزاق، المصنف. تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات. ط ٢. القاهرة: دار التأصيل. (١٤٣٧هـ - ٢٠١٣م)، ج ٣ ص ٤٦٠.



- (٣٠) أبو داود، المراسيل. المحقق: شعيب الأرنؤوط. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة. (١٤٠٨هـ)، (ص١٠٢).
- (٣١) ابن يونس، الجامع لمسائل المدونة. المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه. ط١. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م)، ج٣ ص٨٨٦.
- (٣٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد. تحقيق: بشار عواد معروف. ط١. بيروت: دار الغرب الإسلامي. (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، ج١٦ ص٥٨.
- (٣٣) الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب. تحقيق: عبد العظيم محمود الديب. ط١. الناشر: دار المنهاج. (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)، ج٢ ص٥٤٦. ابن قدامة المقدسي، المغني. المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو. ط٣. الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع. (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ج٣ ص١٨٠، لوامع الدرر في هنك أستاذ المختصر ج٢ ص٦٦١.
- (٣٤) النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ج١ ص٢٦١، زروق، شرح على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني. اعتنى به: أحمد فريد المزيدي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م)، ج١ ص٣٧٢.
- (٣٥) الأم للإمام الشافعي ج١ ص٢٧٢.
- (٣٦) البغوي، التهذيب في فقه الإمام الشافعي. المحقق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ج٢ ص٣٤٢، المجموع شرح المذهب ج٤ ص٥٢٨.
- (٣٧) ابن المنجي، الممتع في شرح المقنع. تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. ط٣. مكة المكرمة: مكتبة الأسدي. (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ج١ ص٥٤٨، ابن النجار، شرح المنتهى. تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. ط٥. مكة المكرمة: مكتبة الأسدي. (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، ج٢ ص٤٨٣، وغيرهم.
- (٣٨) ابن عثيمين، تعليقات على الكافي لابن قدامة. ط١. المملكة العربية السعودية: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية. (١٤٣٩هـ)، ج٢ ص٥٩١.
- (٣٩) البناية شرح الهداية ج٣ ص١٥٩.



- (٤٠) خليل بن إسحاق، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب. المحقق: أحمد بن عبد الكريم نجيب. ط١. الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث. (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، ج٢ ص٦١.
- (٤١) الأمير الصنعاني، سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام. حققه: محمد صبحي حسن حلاق. ط٣. السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. (١٤٣٣هـ)، ج٣ ص١٦٤.
- (٤٢) الشوكاني، نيل الأوطار. تحقيق: عصام الدين الصبابي. ط١. مصر: دار الحديث. (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، ج٣ ص٣١٩.
- (٤٣) حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ص٥١٥.
- (٤٤) الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: محمد خليل عيتاتي. ط١. بيروت: دار المعرفة. (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ج١ ص٥٥٧، زكريا الأنصاري، أسنى المطالب في شرح روض الطالب. صححه: محمد الزهري الغمراوي. (د.ط.). الناشر: المطبعة الميمنية. (١٣١٣هـ)، ج١ ص٢٦٠.
- (٤٥) ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع. المحقق: خالد بن علي المشيقح وعبد العزيز بن عدنان العبدان وأنس بن عادل اليتامي. ط١. الكويت: ركانز للنشر والتوزيع. (١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م)، ج٢ ص٦٣٦، شرح المنتهى لابن النجار، ج٢ ص٤٨٣. شرح المنتهى للبهوتي ج١ ص٣١٧.
- (٤٦) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ج١٠ ص٥٠١.
- (٤٧) صحيح البخاري برقم: ٢٨١٨، ج٤ ص٢٢، كتاب الجهاد والسير، باب الجنة تحت بارقة السيوف، صحيح مسلم، برقم: ١٧٤٢، ج٥ ص١٤٣، كتاب الجهاد والسير، باب كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء.
- (٤٨) الإمام أحمد، مسند أحمد. المحقق: أحمد محمد شاكر. ط١. القاهرة: دار الحديث. (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، ج٤ ص٥١٦، رقم ٥١١٥، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وجود إسناده ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم. المحقق: ناصر عبد الكريم العقل. ط٧. بيروت: دار عالم الكتب. (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، ج١ ص٢٦٩.
- (٤٩) ابن القيم، أحكام أهل الذمة. حققه: محمد عزيز شمس وآخرون. ط٢. الرياض: دار عطاءات العلم. بيروت: دار ابن حزم. (١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م)، ج٢ ص٣٩٥.



- (٥٠) وكلام الغزالي يحتمل نفي التوقيف فيما يعتمد عليه. الغزالي، الوسيط في المذهب. المحقق: أحمد محمود إبراهيم ومحمد محمد تامر. ط١. القاهرة: دار السلام. (١٤١٧هـ)، ج ٢ ص ٢٨٤.
- (٥١) لم أورد الإطالة بمناقشة هذه الجزئية، إذ لم تكن من قول الإمام ابن القيم، إنما توسع في فهم كلامه، ومقصودي التعليق على كلامه لا كلام غيره.
- (٥٢) الشرنبلالي، مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح. اعتنى به وراجعته: نعيم زرزور. ط١. الناشر: المكتبة العصرية. (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م)، ص ١٩٦، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ص ٥١٥.
- (٥٣) ابن ناجي، شرح على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني. اعتنى به: أحمد فريد المزيدي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)، ج ١ ص ٢٢٩، التتائي، جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر. حققه: الدكتور أبو الحسن، نوري حسن حامد المسلاتي. ط١. بيروت: دار ابن حزم. (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)، ج ٢ ص ٤٦٥.